[ 165 ] (14535) 6 - قال: وسئل الصادق (عليه السلام) عن الرجل يحج عن آخر، له من الاجر والثواب شئ ؟ فقال: للذي يحج عن الرجل أجر وثواب عشر حجج، ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه (1) ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته، إن الله واسع كريم. (14536) 7 - وباسناده عن أبان بن عثمان، عن يحيى الازرق، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من حج عن إنسان اشتركا، حتى إذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة، فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج. قال: وقال الصادق (عليه السلام) وذكر مثله (1). (14537) 8 - قال: وروي أن الصادق (عليه السلام) أعطى رجلا ثلاثين دينارا فقال له: حج عن إسماعيل وافعل وافعل ولك تسع، وله واحدة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2).

_____ 6 - الفقيه 2: 144 / 629. (1) " ولاخيه ": ليس في المصدر. 7 - الفقيه 2: 262 / 1275، وأورده في الحديث 2 من الباب 21 من هذه الابواب. (1) الفقيه 2: 144 / 630. 8 - الفقيه 2: 262 / 1274. (1) تقدم في الحديث 2 من الباب 41، وفى الاحاديث 1، 6،، 7، 8 من الباب 42، وفى الحديثين 1، 6 من الباب 43 من أبواب وجوب الحج وشرائطه. (2) يأتي في الحديث 5 من الباب 6، وفى الباب 25 من هذه الابواب. (*) _____